

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 58

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد ايها السادة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقائنا هذا. الذي نستضيف فيه فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية - [00:00:00](#) قسيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة ليحيب على اسئلتكم واستفساراتكم عبر رسائلكم الى برنامج نور معانا الدرب اه مرحبا بفضيلة الشيخ محمد. اهلا وسهلا آآ الشيخ محمد آآ من قضي سامراء ومن محافظة صلاح الدين ومن الجمهورية العراقية واصلتنا هذه الرسالة من المستمع سعيد عبد آآ حمود - [00:00:18](#) يقول في رسالته في احد الجماعات سعيد عبد حمود؟ اي نعم الا عبده عبد حمود اه في احد الجماعات كان احد الناس يؤم جماعة وقرأ سورة بعد الفاتحة وقبل ان يتم السورة تحول الى اية في سورة اخرى - [00:00:43](#) غير السورة الاولى واكمل السورة الاولى فهل هذا جائز؟ وهل آآ بطلت الصلاة وانه على وهم انصحوني جزاكم الله عني خيرا الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله - [00:01:02](#) هذه اجمعين اه قبل الجواب على هذا السؤال. نعم احب ان ابين انه اذا كانت الكتابة للاسم صحيحة فان هذه التسمية يجب تغييرها اما الى عبد الحميد او عبدالمحمود او ما اشبه ذلك من اسماء الله تبارك وتعالى - [00:01:21](#) واما عبد حمود فهذا لا يجوز نعم وقول ابن حزم رحمه الله اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله. نعم وهذا اذا قلت عبد حمود فهو معبد لغير الله - [00:01:52](#) والرسالة بين يديكم يا فضيلة الشيخ والاسم الكتابة ليس فيها خطأ لكن لعله من الخطأ من الاصل وقع وعلى كل حال كل شيء محتمل. نعم هذي عبد حمود فيها فيها احتمال الخطأ. نعم احسنتم - [00:02:08](#) اما الجواب على السؤال فنقول ان هذا القرآن نزل على النبي صلى الله عليه وسلم مركبا بكلماته ومرتبيا باياته بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يشير الى موضع الاية من الاية الاخرى - [00:02:30](#) فترتيب الايات ولهذا يحرم على الرجل ان ينكس الايات فيبدأ باية قبل اية او ان يدخل ايات اخرى بين بين ايات ثانيا نعم. لان ذلك يخالف نظم القرآن الكريم لكن ان وقع منه - [00:02:55](#) على وجه النسيان بان قرأ آية من سورة في بين ايتين من سورة اخرى نسيانا فانه لا حرج عليه والظاهر ان هذا الامام الذي قرأ بهؤلاء القوم وادخل اية بين ايتين من سورة اخرى - [00:03:21](#) انه فعل ذلك نسيانا وعلى هذا فصلاته صحيحة والصلاة من خلفه صحيحة ايضا نعم آآ هذه الرسالة وردتنا من العلا الشمالية ومن شارع الخزان القديم بعث بها المستمع لام ميم لام - [00:03:41](#) يقول في رسالته وهو يتحدث عن زواج الصغيرة قبل الكبيرة يقول المشكلة هي انني رجل في الثامنة والعشرين من العمر ويوجد فيه فتاة تبلغ من العمر آآ احدى وعشرين سنة - [00:03:57](#) واني رغبت من زواجها لانها دينة ولا آآ يحكي عن آآ انها لا تتهاون في الصلاة وانها تلازم الشعائر الدينية. يقول لذلك رغبت من زواجي ايضا ويوجد فيه سبب ان اختها الكبيرة حتى الان لم تتزوج - [00:04:09](#) وحينما شاورت والدها على اعطائها الي فقط قال خذ الكبيرة والا ما عندنا زواج ووالدها فعلا دين ومواظب على الصلاة. وغير ذلك ارجو الافادة والشرح لكي يسمع والد البنت فيزوجنيها ان شاء الله - [00:04:27](#)

ارجو اجابتي هذا الامر الذي قاله الاخ السائل لام ميم لام موجود عند كثير من الناس يرون من العيب ان تتزوج البنت الصغيرة قبل اختها الكبيرة وهذا الرأي هو المعيب في الحقيقة - [00:04:45](#)

ليس تزويج الصغيرة قبل الكبيرة بعيب بل انه هو الواجب على اهل البنت اذا خطبت منهم واتاهم من يرظون دينه وخلقه ان يزوجه بها لا سيما مع رغبتها فيه وموافقتها عليه - [00:05:09](#)

واما منعهم ذلك ففيه جنايتان جنائية على البنت راغبة في ازدواج هذا الرجل حيث منعوها ما هو حق لها لان الحق في التزويج الى البنت نفسها ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:29](#)

لا تنكحوا البكر حتى تستأذن ولا تنكح الثيب حتى تستأمر وفي رواية لمسلم قال والبكر يستأمرها ابوها وما ذهب اليه بعض اهل العلم من جواز تزويج البكر بغير رضاها فانه - [00:05:51](#)

ضعيف والصواب انه لا يجوز ان تزوج المرأة لا بكرة ولا تيبا لا ابا كان المزوج ولا غيره لا يجوز ان تزوج الا باذنها ورضاها نعم وقد نص النبي صلى الله عليه وسلم على البكر بالذات وعلى الاب بالذات. فقال والبكر - [00:06:17](#)

يستأمرها ابوها واذا كان كذلك وان الحق للمرأة فانه لا يجوز ان تمنع هذا الحق اذا رضيت انسانا كفنا في دينه وخلقه واما الجنائيات الثانية فهو على الخاطب فان الخاطب - [00:06:38](#)

قد امر النبي صلى الله عليه وسلم باعطائه اذا رضينا دينه وخلقه فله الحق بهذا الاعطاء لامر النبي صلى الله عليه وسلم باعطائه فاذا منعناه كنا قد ما قذفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في امره وتوجيهه - [00:07:00](#)

والحاصل انه لا يجوز لوالدي هذه البنت ان يمنع تزويجها من هذا الخاطب الكف في دينه وخلقه مع رضاها به بحجة ان اختها الكبيرة لم تتزوج بان هذه الحجة ليست - [00:07:25](#)

ايمان شرعي انما هو مانع عادي عند بعض الناس يجب القضاء عليه والله الموفق احسنتم اه هذه رسالة وردتنا من اه المستمعين يقول من اخوتكم في الاسلام فقط ولم يذكروا اه اسماءهم - [00:07:49](#)

اه يقول اه يقولون في رسالتهم مشكلتنا هي اننا مجموعة من المدرسين من دولة عربية اسلامية نعمل آآ في اليمن الشقيق ونحن في احدى القرى وهذه القرية بها مسجد ولها امام - [00:08:14](#)

والمسجد به بركة من الماء وهذه البركة يأتي اليها المصلون من اهل القرية فتجد من يتطهر فيها اي يستحم آآ ويتطهر ونجد من يستنجي حولها وكذلك يتوضأ فيها اي ان هذه البركة لكل شيء - [00:08:29](#)

للتطهر والاستنجاء والوضوء وماؤها يتغير كل اسبوع تقريبا وحاولنا نهيههم عن ذلك فلم يستمعوا الينا والمشكلة الاكبر هي الامام اي امام مسجد فهو يتوضأ ايضا منها ولم يستمع الى كلامنا فما هو رأيكم في ذلك - [00:08:47](#)

نقول مم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يغتسل الانسان بالماء الراكد او الدائم الذي لا يجري وعلى هذا قولوا لهؤلاء لا تغتسلوا في هذا الماء اذا اردتم الاغتسال فخذوا منه بآاء - [00:09:07](#)

او اغلفوا منه بايديكم وليكن ما يتساقط من جلودكم قاري جهاد هذا المجتمع من الماء او خارج هذا المجتمع من الماء وكذلك بالنسبة للوضوء اذا كانوا يتوضأون منه وما يتساقط - [00:09:29](#)

يكون خارجا فيه عنه فهذا لا بأس به وكذلك الاستنجاء اذا كانوا يعترفون منه وما تسرب وهم خارجين عنه فان هذا لا بأس به ولكن المشكل ما ذكر السائل او السائلون - [00:09:52](#)

بانهم كانوا يغتسلون فيه نعم فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الانسان جنبا بالماء الدائم الذي لا يجري فينهى هؤلاء عن ذلك ثم انهم من الناحية الصحية قد يكون مضرا - [00:10:10](#)

ايضا وينبغي ان ينظر في هذا من الناحية الطبية فاذا كان هذا الماء يتلوث بهذه الاعمال فانهم ينهاون عنه نعم اه ايضا يشكون اه حالهم مع امامهم يقولون ان هذا الامام لديه كتاب يقرأ منه الخطب وكل ما فيه حوالي ثلاث خطب. يكررها كل جمعة - [00:10:26](#)

اه وانهم يملون من سماع هذه الخطب ويتمنون انها تنتهي الخطبة حتى يغادروا المسجد جوابنا على هذا ان يتصلوا بالمسؤولين هناك

ويبلغوهم الامر عن الخطيب وعن هذا الحوض الذي يذكرون - 00:10:53

حتى تنحل المشكلة نعم ايضا يشكون آآ من آآ حركات او تصرفات الامام في الصلاة يقولون انه لا يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام ولا يضم اليدين وهم لا يقولون آآ ايضا لا يقولون امين - 00:11:15

بعد الفاتحة اه ويسألون ما موقفهم امام هذه الحركات والتصرفات والبركة؟ يقولون ان بعضنا ذهب الى الصلاة وبعضنا عنها وبيننا وقع اشكال كبير حول ذلك. وقد عرفنا ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال - 00:11:32

آآ من تخلف او من تغيب عن جمعة ثلاث مرات طبع على قلبه. ونحن الذين امتنعنا عن الذهاب هل علينا آآ هل نحن على صواب ام على خطأ وان كنا على خطأ فهل علينا التكفير لما فاتنا؟ افيدونا افادكم الله - 00:11:52

تخلفكم عن صلاة الجمعة لهذه الاسباب التي ذكرتم خطأ الواجب عليكم الحضور والصلاة مع الامام واما ترك الامام برفع اليدين عند تكبيرة الاحرام وتركه ايضا لوضع اليد اليمنى على اليسرى - 00:12:11

فهذا ترك للسنة وليس تركا لواجب يبطل الصلاة وانما هو ترك للسنة. والذي ينبغي لهم ان يتصلوا بالامام ويبين له الحق في هذه المسألة واذا تكلموا باخلاص ونية اصلاح فان الله سبحانه وتعالى سوف ينفع بكلامهم - 00:12:30

وما اذا كانوا قد تخلفوا فيما مضى فانه لا كفارة لهم لذلك اي لا كفارة عليهم في ذلك وانما عليهم ان يعودوا الى الصلاة مع المسلمين نعم آآ هذه رسالة وردتنا من - 00:12:58

آآ جدة وبعث بها سمع الذي كتب اسمه وطلب ان نرسم اليه بالروم اه التالية كاف عين سين من جدة وشكرا آآ يقول في رسالته في مستهل رسالته هذه يسرني ان اتقدم بالشكر الجزيل لكم جميعا جزاكم الله عنا وعن جميع اخواني المسلمين - 00:13:18

تري الجزاء لما تقومون به من جهود مباركة تجاه قضايا المسلمين وآآ يقول ايضا آآ اود ان اسأل عن الذهب بالنسبة للنساء. فلقد سألتني عمتي عن غوائش لها. من ذهب وطقم ازارير من آآ - 00:13:41

آآ وانهن تعودن لبسها في المناسبات والافراح في ملابس خاصة فهي تستفسر هل عليها اخراج زكاة؟ لذهبها وما لديها من حلي كل سنة اهم لا شيء في ذلك الصحيح من اقوال اهل العلم - 00:14:01

ان عليها الزكاة في ذلك اذا كانت هذه هو ايش وما معها تبلغ بمجموعها نصابا والنصاب عشرون مثقالا من الذهب اي ما يزن احد عشر جنيها وثلاثة اصابع جنيه الجنيه السعودي - 00:14:19

الذهبي فاذا بلغ هذا المقدار وجب عليها ان تزكيه كل عام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيامة - 00:14:43

طفح الصفائح من نار فاحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره الحديث وحق المال ذهبوا الفضة والزكاة نعم ولا حديث اخرى في السنن مثل حديث عمرو بن شعيب - 00:15:03

ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي وادي ابنتها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال اتؤدين زكاة هذا قالت لا قال ايسرك ان يزورك الله بهما - 00:15:22

يوم القيامة سوارين من نار فخلعتهما والقتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله ورسوله وهذا الحديث ماله قوي كما قاله الحافظ ابن حجر يبلغ المرام وله شواهد اخرى - 00:15:36

الصواب من اقوال اهل العلم وجوب الزكاة في حلي الذهب والفضة اذا بلغ نصابا فيجب على عمتك ان تخرج الزكاة كل عام عن الذهب الذي عندها سواء كانت تلبسه دائما او في المنابر في المناسبات - 00:15:56

او لا تلبسه وانما اعدته للعارية نعم. نعم اه ايضا لديه سؤال اخر والحقيقة اه انه مهم جدا يقول آآ لي صديق حميم وهو يعز علي كثيرا وهو اكبر مني سنا واكثر تجربة في الحياة - 00:16:15

شاء الله ان يكمل دراسته في الخارج امريكا. وعند سفره شرعت في توديعه ونصحته باني خاف الله ويتقيه في السراء والظراء. وان يبتعد عن كل المحرمات وخاصة ارتكاب الزنا وفوجئت بانه يعتزم ان يتزوج اذا دعا الامر - 00:16:34

من احداهن فتيات امريكا لكي يحصن نفسه من الزنا ومن ثم بعد انقضاء مدة دراسته وهي قرابة ثلاث سنوات سوف يطلقها ويعود الى بلاده اعزب كما كان فنصحته الا يفعل ذلك - [00:16:51](#)

لانه يعتبر زواج متعة لا ادري هل هذا صحيح ام انني اخطأت في حكمي ارجو ان تفيدوني ولكي انصح واوضح لصديقي الطريقة السليم علما بانه ذو عقل راجح ولا يرفض النصيحة ارجو ان توضح - [00:17:05](#)

رأيكم في مثل هذا الزواج الذي ننصح به صديقك هذا الا يتزوج لان الزواج له علق له كلف وله توابع تتبعه وربما تحمل منه هذه المرأة فتأتي يا اولاد يكون عبئا عليه - [00:17:21](#)

ويلزمونه بان تبقى معه هذه الزوجة. نعم لانه لا يمكن ان يطلقها في هذه الحال الذي ننصح به صديقك وغيره ممن يذهبون الى البلاد الاخرى للدراسة ان يصبروا وان يستافهوا - [00:17:48](#)

فمن يستعفف يعفه الله ولكن اذا كانوا لا يصبرون وتزوجوا ممن يجوز لهم التزوج بهن فان هذا لا حرج عليه لكن ان اشترطوا في العقد انه متى سافر طلقها فهذا - [00:18:11](#)

بلا شك نكاح متعة ولا يجوز نكاح المتعة لان النبي صلى الله عليه وسلم حرمه وما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما حرمه الله تبارك وتعالى لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه - [00:18:38](#)

وقوله وما نهاكم عنه فانتهوا. وقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولاه ما ارسلناك عليهم حفيظا واما اذا تزوج ممن يصلح تزوجه بها بلاد التي سافر اليها ولم يشترط ذلك في العقد - [00:18:56](#)

اي لم يشترط انه متى سافر طلقها فان هذا ليس بنكاح متعة فيحل له ذلك لكن اذا كان ناوي في قلبه ذلك اذا كان قد نوى ذلك في قلبه فقد اختلف العلماء - [00:19:19](#)

هل يكون نكاح متعة؟ او لا يكون نكاح متعة والظاهر انه ليس نكاح متعة كما ذكره شيخ الاسلام رحمه الله لان النية ليست بشرط ملزم فقد ينوي هذا ثم يرغب - [00:19:37](#)

فيبقيها وقد يتزوجها بلا نية ثم يتركها النية لا تؤثر هنا لانه كما اشرنا اليه قريبا النية لا تلزم تلاف الشر ونكاح المتعة انما يكون بشرط موقت باجل معين آا ائابكم الله ايها السادة آآ - [00:19:54](#)

بقي من آآ رسالتي المستمع ده سؤال ونرجو ان نتمكن من الاجابة عليه في حلقة قادمة احسنتم ائابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد - [00:20:17](#)

ابن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم. وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة. شكرا للشيخ محمد وشكرا لكم ايها الاخوة والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:20:37](#)